

Policy Title	AIU sponsored attendance of conferences and workshops
Responsible AIU Office (Higher Management/Directorate)	Office of the VP for Research Affairs
Policy Owner (Executive Department/Office)	Cultural Relations Office
Pertinent Dates	April 2022

I. SCOPE OF POLICY

تسهم جامعة العلمين الدولية في نفقات حضور السادة أعضاء هيئة التدريس والمؤتمرات والندوات وورش العمل الدولية علي أن تكون المؤتمرات والندوات أو ورش العمل الدولية تنظمها منظمات أو مؤسسات علمية متميزة وكذلك المؤتمرات التي تعقد في الدول العربية علي أن يكون إسهام الجامعة للعضو مرة واحدة كل عامين ميلاديين وفقا لقواعد المذكورة في هذه الوثيقة

II. DEFINITIONS

Conference: A meeting of scientists and researchers from various countries for consultation or exchange of information or discussion where scientists present their research results in their specific discipline. The event is organized by an academic or research institute.

Seminar: A formal academic meeting where scientists and experts discuss various topics in their respective discipline.

Scientific Meeting: A meeting of group of advanced students studying under a professor with each doing original research and all exchanging results through reports and discussions.

Workshop: A meeting of several persons for intensive discussion or a meeting that demonstrate methods of practical application of skills and training.

III. POLICY STATEMENT

The AIU seeks to enhance the research and academic activities of faculty members in pursuit of regional and international recognition. This is policy is demonstrated through sponsoring faculty members to attend conferences, seminars, scientific meetings and workshops, as needed to encourage the exchange of knowledge and ideas in international forums and to keep faculty members updated with the latest advances in their fields

IV. RESPONSIBILITIES

Cultural Relations, Public Relations, and Finance Departments Official will execute this policy.

V. POLICY STANDARDS AND PROCEDURES

أولاً: المؤتمرات الدولية للسادة أعضاء هيئة التدريس:-

مادة (١) : التخصصات العملية:

يصرح لعضو هيئة التدريس الذي له بحث مقبول بالمؤتمر الدولي بالسفر بدعم من الجامعة يشمل تذكرة السفر (بما لا يزيد عن 700 دولار أمريكي) – بدل السفر (150 دولار أمريكي لليوم والليله بحد أقصى أربعة أيام/ثلاثة ليالي مع إضافة ليلة قبل وليلة بعد) رسم التسجيل (بما لا يزيد عن ٥٠٠ دولار أمريكي أو ما يعادله) – تأشيرة السفر وذلك وفق الشروط الآتية:

- أ: نشر بحث واحد كامل علي الأقل سواء نشر مبكراً أو نهائياً (بحث دولي مصنف في قوائم ISI) وذلك وقت إرسال البحث للمجلة العلمية ويحمل اسم جامعة العلمين الدولية علي أن يكون تم نشره بعد آخر تاريخ سفر للمؤتمر السابق وقبل موعد المؤتمر الجديدة.
- ب: أو أن يكون له بحث كامل محكم منشور في كتيب المؤتمر Proceeding السابق الإيفاد إليه.
- ج: أو أن يكون في كتيب المؤتمر Proceeding المطلوب الإشتراك فيه بشرط إثبات أن يكون البحث كامل منشور في كتيب المؤتمر أو سوف ينشر في الكتيب.
- د: لا يطلب لمن يشارك لأول مره كعضو هيئة تدريس في مؤتمرات الشروط الواردة في (أ-ب-ج) وتطبق عليه القواعد بعد ذلك.

- ه: يشترط لحصول عضو هيئة التدريس علي دعم المؤتمر أن يكون قد أمضي عام أكاديمي علي رأس العمل علي الأقل.
- و: يشترط أن يقضي عضو هيئة التدريس الذي سافر إلي مهمة علمية علي نفقة الجامعة أو الإدارة العامة للبعثات مدة عام ميلادي بعد عودته وإستلامه العمل للتصريح له بحضور المؤتمر.
- ي: وبالنسبة لعضو هيئة التدريس العائد من الإعارة يشترط لحصوله علي دعم حضور المؤتمر أن يكون قد أمضي عام أكاديمي علي رأس العمل علي الأقل بعد عودته.
- ن: وبالنسبة للمدرس الحاصل علي الدكتوراه من الخارج يشترط لحصوله علي دعم حضور المؤتمر أن يكون قد أمضي عام أكاديمي علي رأس العمل وأن يكون البحث المشارك به في المؤتمر غير مستنطب من رسالته.

٢: التخصصات النظرية والعلوم الإنسانية

يصرح لعضو هيئة التدريس في التخصصات النظرية والعلوم الإنسانية والذي له بحث مقبول بأي مؤتمر دولي بالخارج بالسفر وفق القواعد السابقة المنصوص عليها في المادة ١ بند ١ (من أ حتي ن) كما يجوز الموافقة علي مشاركته بالمؤتمر في حال أن يكون عضو هيئة التدريس قد نشر بحثين علي الأقل في المجلات العلمية المتخصصة التي تقرها اللجان العلمية الدائمة للترقيات المعنية بتخصصاتهم علي أن يكون تم نشره بعد أخر تاريخ سفر للمؤتمر السابق وقبل موعد المؤتمر الجديد , وذلك بخطاب من عميد الكلية يؤيد ذلك.

مادة(٢) : يشترط لمساهمة جامعة العلمين الدولية في نفقات حضور المؤتمرات الدولية بالخارج ما يلي:

١: أن يكون المؤتمر متصلًا بالتخصص الدقيق لعضو هيئة التدريس , وأن يكون المشارك هو الباحث المقدم للبحث , علي أن يقدم ما يفيد قبول الجهة المنظمة للمؤتمر لبحثه , هذا بالإضافة إلي النشرة الخاصة بالمؤتمر وصورة من ملخص البحث المقدم باللغتين العربية والإنجليزية.

٢: ويجوز إيفاد أحد المشتركين في البحث في حالة موافقة الباقيين شريطة أن يكون الموفد علي رأس العمل بالجامعة.

مادة(٣):

تكون مساهمة الجامعة في حضور عضو هيئة التدريس المؤتمرات أو ورش العمل الدولية بالخارج علي النحو التالي:

أ: ثمن التذكرة :

في حالة قبول البحث المقدم من عضو هيئة التدريس للإلقاء بالمؤتمر أو قبول بحث معلق للعضو بالمؤتمر أو المشاركة بورشة العمل , تقوم الجامعة بسداد ثمن تذاكر السفر الفعلية بالطائرة بالدرجة السياحية بما لا يزيد عن 700 دولار أمريكي علي خطوط شركات الطيران المصرية الوطنية وذلك إلي أقصى نقطة مكانية يمكن أن تصل إليها هذه الخطوط ومع جواز إستخدام الطيران الأجنبي فيما جاوز هذه النقطة المكانية فقط علي أن يكون إستخراج تذاكر السفر في هذه الحالة عن طريق مصر للطيران أو شركة مصر للسياحة , علي أن يصرف بالمعادل بالجنيه المصري بالسعر المعلن من البنك المركزي في تاريخ السداد ويصرف بمعرفة الكلية/المعهد خصمًا علي موازنة الجامعة (البند المخصص لهذا الغرض).

ب: رسم التسجيل:

تتحمل الجامعة رسم التسجيل الفعلي المبكر للمؤتمر أو ورشة العمل Early Registration Fees بما لا يزيد علي ٥٠٠ دولار (خمسمائة دولار أمريكي) أو ما يعادله علي أن يسدد هذا الرسم بإسم المؤتمر أو ورشة العمل بمعرفة الجامعة أو عن طريق عضو هيئة التدريس المشارك في المؤتمر أو ورشة العمل , وعلي أن يتم سداد رسم التسجيل الفعلي المبكر إلي العضو عند تقديمه إقبال السداد.

ج: بدل السفر:

تتحمل الجامعة بدل السفر المقرر كاملا عن مدة انعقاد المؤتمر أو الورشة (بحد أقصى أربعة أيام وثلاثة ليالي) مع إضافة ليلة قبل وليلة بعده بواقع 150 دولار أمريكي لليوم والليلة.

د: قيمة التأشيرة:

علي أن يلتزم عضو هيئة التدريس بتقديم ما يثبت أنه قد سدد القيمة كاملة.

هـ: وتسهم الجامعة في حضور عضو هيئة التدريس كرئيس للمؤتمر أو لجلسة أو لجنة من لجان المؤتمر لتنظيمه علي نفقة الجامعة دون أن يكون له بحث مقبول في المؤتمر بنفس القواعد المذكورة في مادة (٤) ما عدا رسوم التسجيل علي الا تسهم الجامعة في ذلك إلا بعد مرور عام ميلادي علي المؤتمر السابق الذي حضره العضو.

مادة (٤) يلتزم المشارك في المؤتمر بتقديم صورة معتمدة من عميد الكلية / المعهد يفيد إطلاعه ومراجعته لما يلي

١: خطاب قبول البحث للمؤتمر من الهيئة المنظمة للمؤتمر.

٢: نشرة المؤتمر.

٣: نشرة رسم الإشتراك بالمؤتمر.

٤: إفادة من مكتب النشر العلمي بالجامعة يفيد قيامه بنشر بحث دولي مصنف ضمن قوائم ISI.

٥: خطاب من الجهة المنظمة يفيد بالموافقة علي نشر البحث كاملا في كتيب المؤتمر الحالي أو كتيب المؤتمر السابق الإيفاد إليه , وذلك في حالة نشر البحث في كتيب المؤتمر (Proceeding).

٦: إفادة بأن له بحثين منشورين في مجلات علمية المتخصصة تقرها اللجان العلمية الدائمة للترقيات (كما ورد في المادة(١)بند (٢) وذلك حسب حالة كل عضو هيئة تدريس مشارك في المؤتمر.

٧: خطاب من مجلس القسم يفيد بأن المؤتمر متصلا بالتخصص الدقيق للمشارك ويعتمد من مجلس القسم وعميد الكلية / المعهد.

ثانيا: ورش العمل للسادة أعضاء هيئة التدريس:

مادة (٥) : يصرح لعضو هيئة التدريس المشارك في ورشة العمل الدولية بالخارج وذلك وفقا لنفس الشروط التي وردت لحضور المؤتمرات الدولية بالخارج في التخصصات العلمية أو التخصصات النظرية والعلوم الإنسانية كما ورد في بند (١)وبند (٢) ويلتزم المشارك في ورشة العمل بتقديم صورة معتمدة من عميد الكلية /المعهد يفيد إطلاعه ومراجعته ما يلي:

١: دعوة حضور ورشة العمل من الجهة العلمية المنظمة للورشة.

٢: نشرة ورشة العمل.

٣: نشرة رسم الإشتراك بالورشة.

٤: خطاب من مجلس القسم يفيد بأن ورشة العمل متصلة بالتخصص الدقيق للمشارك ويعتمد من مجلس القسم وعميد الكلية / المعهد.

ثالثا : المؤتمرات المحلية للسادة أعضاء هيئة التدريس:-

مادة (٦) : بالنسبة للمؤتمرات التي تعقد محليا , تسهم الجامعة في تغطية نفقات السفر ورسم التسجيل علي ألا يزيد عدد المشاركين علي إثنين من أعضاء هيئة التدريس علي مستوي الجامعة يتم إختيارهما وفقا لما جاء بالمادة (٢) البندين (١) (٢) وعلي أن تسهم الجامعة بالنفقات لمره واحده كل عام (١٢ شهرا) وذلك دون تعارض مع أحقيته للسفر إلي المؤتمرات الدولية بالشروط السابقة

- وفي كل الاحوال يجوز للكلية أو المعهد المساهمة في تحمل نفقات المؤتمرات المحلية من مواردها الذاتية فيما زاد علي ذلك علي أن يكون ذلك بموافقة القسم والكلية أو المعهد والجامعة , وفقا للأليات والضوابط المعتمدة من مجلس الكلية/ المعهد.

رابعا:

مادة (٩): يتقدم عضو هيئة التدريس المشارك في المؤتمر سواء الدولي أو المحلي علي نفقة الجامعة أو من الموارد الذاتية للكلية أو المعهد إلي المجالس المختصة في الكلية أو المعهد (مجلس القسم – مجلس الكلية/المعهد) بتقرير يتضمن ما يفيد مشاركته الفعلية في اعمال المؤتمر ونبذة عن المؤتمر , وفقا للنموذج المعد لهذا الغرض وذلك خلال شهر واحد من تاريخ عودته, وعليه أن يودع في مكتبة الكلية أو المعهد نسخة من تقرير حضوره لما أوفد إليه , ونسخة الكترونية لكتاب المؤتمر أو الورشة.

مادة (١٤): يعمل بهذا القرار اعتبار من اليوم التالي لتاريخ صدوره

VI. FORMS/INSTRUCTIONS (if applicable)

VII. APPENDICES (if applicable)

VIII. RELATED POLICIES

AIU sponsored Open Access Publication

VIV. CONTACT INFORMATION

[Lists relevant position titles and/or offices who may be contacted by University community members for any questions about the policy.]

Triggered by:	Name	Date	Sig.
Created by:	Name	Date	Sig.
Revised by:	Name	Date	Sig.
Approved by:	Name	Date	Sig.

References

**Alexandria University Policy on sponsored attendance of (١)
conferences and workshops**
**University of Dammam Policy on attendance of faculty members (٢)
At conferences, seminars, scientific
Meetings & workshops**
[https://www.openaccess.cam.ac.uk/cambridge-open-access-
policy](https://www.openaccess.cam.ac.uk/cambridge-open-access-policy)